

## وزارة الدولة لشئون البلدية

قرار وزاري رقم (2024/223)

بشأن تعديل لائحة الإعلانات

وزير الأشغال العامة

ووزير الدولة لشئون البلدية

- بعد الاطلاع على المادة 72 من الدستور.

- وعلى القانون رقم 33 لسنة 2016 في شأن بلدية الكويت وتعديلاته.

- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم 1358 لسنة 2018 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم 33 لسنة 2016 بشأن بلدية الكويت المشار إليه.

- وعلى القرار الوزاري رقم 363 لسنة 2009 بشأن المهكل التنظيمي للجهاز التنفيذي للبلدية وفروعها بالمحافظات وتعديلاته.

- وعلى القرار الوزاري رقم 599 لسنة 2023 بشأن لائحة الإعلانات.

- وبناء على قرار المجلس البلدي رقم (م ب / ل د 204/8 / 2024/16 د 2) المتخذ بتاريخ 2024/3/25 بشأن تعديل بعض أحكام لائحة الإعلانات الصادر بشأنها القرار الوزاري رقم 599 لسنة 2023.

- ولمقتضيات المصلحة العامة.

قـرر

مادة أولى

تعديل الفقرة الثانية من البند (ج -) اللوحات الاعلانية قياس 5.5 م x 4م الشاشات الإلكترونية) من المادة السادسة عشرة من القرار الوزاري رقم 599 لسنة 2023 المشار إليه لتكون كالتالي :

2- لا يقل ارتفاع الحافة الدنيا لصدوق الإعلان عن (3م) عن سطح الأرض ولا يزيد عن (8,5م).

مادة ثانية

تعديل الفقرة الثانية من البند (رابعاً: يحصل رسم مالي شهري لكل متر مربع للإعلانات التالية على النحو المبين مقابل كل منها) من المادة العشرين من القرار الوزاري رقم 599 لسنة 2023 المشار إليه لتكون كالتالي :

2-إعلانات المركبات المتقلبة المرخصة من قبل وزارة التجارة (5 د.ك) شهرياً لكل متر مربع.

مادة ثالثة

تضاف فقرة برقم (5) للبند (رابعاً): يحصل رسم مالي شهري لكل متر مربع للإعلانات التالية على النحو المبين مقابل كل منها) من المادة العشرون من القرار الوزاري رقم 599 لسنة 2023 المشار إليه كالتالي:

5- الإعلانات الموسمية (5 د.ك) شهرياً لكل متر مربع.

مادة رابعة

تضاف فقرة للبند (خامساً) من المادة العشرون من القرار الوزاري رقم 599 لسنة 2023 المشار إليه كالتالي :

-يحصل رسم مالي قدره (75 د.ك) سنوياً لكل متر مربع للإعلانات الالكترونية المتحركة ويحصل رسم مالي قدره (50 د.ك) سنوياً لكل متر مربع للإعلانات التجارية الثابتة والالكترونية غير المتحركة .

وزير الأشغال العامة

ووزير البلدية

د. نورة محمد خالد المشعان

صدر لي: 20 ذوالقعدة 1445هـ  
الموافق: 28 مايو 2024م